

أحكام أيام التشريق - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

21/21/8341 هـ)11)

عبدالرحمن البراك

الحمد لله. أيام التشريق هي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. من ذي الحجة. ابتداء من اليوم هذه الأيام هي تابعة لعيد الأضحي الذي هو يوم النحر تشبهه في بعض الأحكام من ذلك أنها أيام للذبح. فمن لم يذبح أمس يمكن أن يذبح - 00:00:09 اليوم أو غدا أو بعد غد. والأفضل المبادرة والتعجيل في يوم النحر. أو في أول أيام التشريق قال العلماء أنها سميت أيام التشريق لأنهم كانوا يشرقون في اللحم يسرحونه وينشرونه للشمس - 00:00:41 سميت لذلك بإيام التشريق ومن أحكامها أنه لا يجوز صيامها. أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر. أيام الأكل والشرب فلا تصام وزدت بأنواع الذكر تهديدا وتكبيرا وتوحيدا. مطلقا ومقيدا أيام التشريق أيام للتكبير المطلق والتكبير المقيّد في أدبار الصلوات - 00:01:01 وقال حديث الأول لم يرخص في أيام التشريق إلا لمن لم يجد الهدي. فالحاج المتمتع الذي لم يجد الهدي علي أن اصوم ثلاثة أيام ذي الحج. وإذا صام في أيام التشريق فهذا جائز. فهذا مستثنى من عموم النهي - 00:01:40 في أيام التشريق ليصمنا إلا لمن لم يجد الهدي. نسأل الله التوفيق للجميع - 00:02:00